477825 ـ هناك مكآفات لمن يشتري عبر المنصة التجارية فهل يجوز أن يشتري من نفسه ليأخذ المكافأة؟

السؤال

بعض الشركات تعطي الناس المكافآت المجانية على بضائع معينة؛ الأدوات الكهربائية، الأطعمة، و... إلخ، للحصول عليها تحتاج إلى تسجيل رقمك الهاتفي فقط، بلا أي ثمن تدفعه، وهذه المكافآت هي عبارة عن كود معين، تُدخل في أيقونة أثناء الشراء، فعند شراء السلعة عبر المنصات التجارية إذا أدخلت هذا الكود يخصم لك الثمن على حسب نسبة المكافأة، أحيانا يكون الخصم 20%، وأحيانا 50%، وفوق ذلك هذه الشركة ترد إليك المبلغ المتكون من هذه النسبة، يعني: إذا اشتريت شيئا من خلال هذا الكود، وكان ثمن البضاعة 2000 ريال ونسبية المكافأة 50%، فبشرائك هذه البضاعة من خلال الكود يرد إليك 1000 ريال مجانا، فبعض الإخوة يبيع بضائعه عبر المنصات التجارية، وبإمكانه أن يستعمل هذه المكافآت المجانية في شراء سلعته هو، حيث يغنم أموالا مجانيا إذا اشترى البضاعة من عند نفسه باستعمال هذا الكود. والأخوة يسألون عن حكم هذه العملية، أعني شراء البضائع من نفسه هو باستخدام الشريحات الكثيرة، حيث تستطيع أن تحصل على مائة شريحة هاتفية مسجلة على أشخاص، وتشتري من نفسك البضائع بهذه المكافآت فتربح مالا مجانيا؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كانت المكافأة تعطى لمن يشتري عبر المنصات التجارية، فإن شراء الإنسان من نفسه لا يدخل في هذا؛ لأنه لا يصح شراؤه من نفسه؛ إذ البيع نقل ملكية المبيع من البائع إلى المشتري، ولا نقل هنا.

قال ابن مازة الحنفي في "المحيط البرهاني" (8/ 38): " والإنسان لا يشتري ملك نفسه، ولا يأمر غيره بذلك" انتهى.

وقال ابن الهمام (8/ 411): " ولا يتصور أن يعاوض إنسان ملك نفسه" انتهى.

وقال ابن الرفعة في "كفاية النبيه" (18/ 518): "وفي "الشامل": أن الإنسان لا يشتري ملك نفسه..." انتهى.

وعليه؛ فلا يستحق من اشترى من نفسه مكافأة.

وأيضا: فهذه المكافآت لتنشيط البيع والشراء عبر المنصة، لا ليحتال الناس لأخذها دون شراء حقيقي.

فالواجب البعد عن هذا التحايل؛ لما فيه من أكل المال بالباطل.

والله أعلم.